

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٤٩) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١١ / ٤ / ٢٠٢٢

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ ياسر محمد عبد الرازق عبد الرحمن - رقم قومي (٢٦٣٠٢٠٥١٤٠١٢٧٦) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٥٦٩٣) من وسيط تأمين بشركة مصر للتأمين الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من تاريخ صدور القرار وحتى ٢٠٢٥/٥/١ تاريخ انتهاء مدة الثلاث سنوات لتجديد القيد بذات السجل .

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح